

اليوم: الإثنين  
التاريخ: ١٤٤٦/٤/١١ هـ  
الموافق: ٢٠٢٤/١٠/١٤ م

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ



## الطهارة .. فتوى

(نجاسة بول الكلب) فتوى رقم (٥٢٣١)

سائل يقول:

ما حكم بول الكلب؟

الجواب:

بول الكلب نجس عند عامة العلماء؛ لأنه من السباع، ومما لا يؤكل لحمه، وما جاء في البخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: «كانت الكلاب تبول، وتقبل وتُدبر في المسجد في زمان رسول الله ﷺ، فلم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك»، فقد أجاب عليه العلماء بعدة أجوبة كافية وافية، منها: أن هذا كان قبل الأمر بتطهير المساجد، ومنها: أنها كانت تبول خارج المسجد، ثم تقبل وتُدبر في المسجد ولا يحصل اليقين من تساقط البول في المسجد.

أجاب عنه الشيخ

أبى بكر بن محمد بن عثمان البغدادي

www.mq



sheikh-tawfik.net



@sheikhtawfik2



bit.ly/3GgKulw



+967 776 338 590